



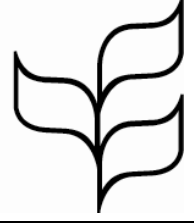
Distr.: General

23 January 2026

Arabic

Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع السادس

روما، 16-19 فبراير/شباط 2026

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

مذكرة السيناريو

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1- طلب مؤتمر الأطراف، في الفقرة 14 من مقرره [25/16](#)¹، إلى مكتب مؤتمر الأطراف ومكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية نشر مذكرات سيناريو لكل اجتماع من الاجتماعات الحكومية الدولية التي تُعقد في إطار الاتفاقية.

2- وعملاً بالمقرر [25/16](#)، أعد مكتب مؤتمر الأطراف مذكرة السيناريو الحالية بدعم من أمانة الاتفاقية.

3- ويرد وصف الترتيبات الخاصة بعقد الاجتماع الحالي في القسمين الثاني والثالث أدناه، في حين ترد التحديثات المتعلقة بتنظيم العمل المقترح في القسم الرابع والمرفق الأول.

ثانياً - الترتيبات الخاصة بعقد الاجتماع

4- سيعقد الاجتماع بالحضور الشخصي في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في روما، وسيكون مفتوحاً لممثلي الأطراف والمنظمات المراقبة المعتمدة والمسجلة حسب الأصول لحضور الاجتماع. وترد تفاصيل الترتيبات اللوجستية في مذكرة إعلامية موجهة إلى المشاركين،² وسيتم تحديثها حسب الاقتضاء.

5- وينطبق النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع تعديل ما يلزم تعديله، على اجتماعات الهيئة الفرعية للتنفيذ، وفقاً للفقرة 1 (أ) من القسم جيم من طريقة عمل الهيئة الفرعية،³ باستثناء المادة 18 المتعلقة بوثائق التفويض.

* [CBD/SBI/6/1](#).

¹ وكذلك في المقررين [CP-11/5](#) و [NP-5/10](#).

² متاحة على الرابط www.cbd.int/documents/690d1c8176d802404fa16e08.

³ المقرر [25/13](#)، المرفق.

ثالثاً - الجلسات العامة والمشاورات غير الرسمية

6- سيُعقد الاجتماع على النحو التالي:

(أ) جلسات عامة، مع توفير مقاعد رسمية وخدمات ترجمة فورية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وستكون الجلسات العامة مفتوحة لجميع المندوبين المسجلين، وسيتم بثها مباشرة عبر التلفزيون الشبكي للأمم المتحدة⁴ باللغات الرسمية الست؛

(ب) جلسات أفرقة الاتصال، مع ترتيبات خاصة لإتاحة أماكن جلوس تتسم بالمرونة لتيسير إجراء المفاوضات بين الأطراف. وتُعقد جلسات أفرقة الاتصال باللغة الإنجليزية فقط، وستكون مفتوحة لجميع وفود الأطراف. وسيتم تيسير مشاركة عدد معقول من المراقبين، وفقاً لتقدير الرئيس المشارك أو الرؤساء المشاركين لأفرقة الاتصال، مع إيلاء الأولوية لمندوبي الأطراف. ولن تُبث هذه الجلسات بثاً مباشراً.

7- وسيُقسَّم كل يوم إلى جلسة تعقد على ثلاث فترات (انظر المرفق الأول أدناه).⁵ وتُخصَّص لكل فترة جلسة إما جلسة عامة واحدة أو ما لا يزيد عن جلستين لأفرقة الاتصال. ولن تُعقد جلسات أفرقة الاتصال بالتوازي مع الجلسات العامة. ويحدد المكتب الطرائق المُفضَّلة لجلسات أفرقة الاتصال استناداً إلى تقييم المكتب للتقدم المُحرز في الاجتماع.

8- وأقرّ مؤتمر الأطراف، في الفقرة 7 من المقرر [25/16](#)، بضرورة قصر جلسات التفاوض المسائية على ساعات معقولة، وأوصى، ما لم يتقرر خلاف ذلك، بأنه من الأفضل عدم تحديد موعد لأي جلسة بعد مرور 13 ساعة من بداية الجلسة المفتوحة الأولى في نفس اليوم. وبناء على ذلك، يُتوقع أن تنتهي جميع الجلسات المسائية في موعد أقصاه الساعة الحادية عشرة مساءً، ما لم تقرر الأطراف خلاف ذلك.

9- وستُعقد اجتماعات المكتب صباح يوم 15 فبراير/شباط (من الساعة العاشرة صباحاً إلى الواحدة ظهراً) وأيام 17 و18 و19 فبراير/شباط (من الساعة الثامنة إلى التاسعة صباحاً). ومن المقرر عقد الاجتماعات الإقليمية في 15 فبراير/شباط 2026.

10- وستُتاح جميع وثائق الاجتماعات على الإنترنت.⁶ وستُعرض الإعلانات الخاصة بالاجتماعات في الوقت المناسب على شاشات العرض الموجودة في مقرّ الاجتماعات وعلى الموقع الشبكي أثناء انعقاد الاجتماعات.

رابعاً - تنظيم العمل

ألف - تعليقات عامة

11- ستفتتح الرئيسة الاجتماع في الساعة العاشرة صباحاً يوم 16 فبراير/شباط 2026. وستُدلي ببيانات رئيسة الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف أو ممثلها والأمانة التنفيذية.

⁴ يُرجى زيارة <https://webtv.un.org/>.

⁵ يمكن عقد الجلسات العامة بحد أقصى جلستين في اليوم.

⁶ على الرابط www.cbd.int/meetings/SBI-06.

12- وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، يُتَوَقَّع من الهيئة الفرعية الموافقة على جدول الأعمال المؤقت وإقرار تنظيم العمل.

13- وسيتم النظر في جميع بنود جدول الأعمال في جلسة عامة. وبعد القراءة الأولى للبيانات المتعلقة بالبنود الموضوعية في الجلسة العامة، يُتَوَقَّع إعداد ورقات غرفة اجتماعات للنظر فيها في جلسة عامة لاحقة. وعند الضرورة، يمكن تشكيل أفرقة اتصال لمواصلة النظر في بنود جدول الأعمال قبل إعداد ورقات غرفة الاجتماعات.

14- وفي الفقرة 3 من المقررات [25/16](#) و [CP-11/5](#) و [NP-5/10](#)، طُلب إلى الأمانة التنفيذية، أن تواصل، جنبا إلى جنب مع المكاتب، استكشاف السبل والوسائل ذات الصلة لتيسير التحضير المبكر للاجتماعات، والاستفادة من هذه السبل والوسائل، حسب الاقتضاء، بما في ذلك تقديم البيانات مبكرا. وترد الطرائق التجريبية لتقديم البيانات مبكرا في المرفق الثاني.

15- وبناء على الطلب المذكور آنفا الموجه إلى الأمانة التنفيذية وكذلك المكاتب، واستنادا إلى الخبرة المكتسبة في الاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الذي عُقد في 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025)،⁷ وافق مكتب مؤتمر الأطراف، خلال اجتماع المعتكف الذي عُقد في بنما سيتي يومي 31 أكتوبر/تشرين الأول و1 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، على تطبيق طرائق تجريبية لتقديم البيانات مبكرا، على أن تُنفذ على أساس تجريبي لجميع البنود الموضوعية من جدول أعمال الاجتماع الحالي. وعلى النحو المذكور أعلاه، ترد تفاصيل هذه الطرائق التجريبية في المرفق الثاني بهذه المذكرة. وستُدعى الأطراف والمراقبون المسجلون لحضور الاجتماع الحالي، من خلال إخطار، إلى تقديم بيانات مكتوبة، بصورة طوعية وغير رسمية، عبر بوابة إلكترونية مخصصة أو بالبريد الإلكتروني. ولتيسير تطبيق هذه الطرائق التجريبية، ستعقد الأمانة حلقات دراسية شبكية إعلامية للمندوبين والمراقبين.

16- وحرصا على سير أعمال الاجتماع بكفاءة، وبناء على طلب مكتب مؤتمر الأطراف، ستحدد الرئيسة مدة المداخلات بأربع دقائق بالنيابة عن المناطق الإقليمية، ودقيقتين لفرادى الأطراف، وثلاث دقائق للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومجموعات أصحاب المصلحة الرئيسيين، ودقيقة واحدة لغير الأطراف والمراقبين الآخرين، وذلك حسب ما يسمح به الوقت. وعلاوة على ذلك، يجوز للرئيسة أن تطلب إغلاق الميكروفونات عند انتهاء الوقت المخصص للمداخلات.

باء - النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ومشاريع التوصيات

17- من المتوقع مناقشة جميع ورقات غرفة الاجتماعات ومشاريع التوصيات في الجلسات العامة المقرر عقدها في الفترة من 17 إلى 19 فبراير/شباط. ومع ذلك، قد يُعَدَّل الجدول الزمني وفقا للتقدم المحرز خلال الاجتماع.

جيم - الجلسة العامة الختامية

18- من المتوقع أن تُعقد الجلسة العامة الختامية في 19 فبراير/شباط، وستتناول البنود 11 (مسائل أخرى)، و12 (اعتماد التقرير)، و13 (اختتام الاجتماع) من جدول الأعمال.

⁷ انظر الإخطار [120-2025](#) بشأن الطرائق التجريبية لتقديم البيانات مبكرا للاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

المرفق الأول

تنظيم العمل المقترح*

التاريخ	من الساعة 10 صباحا إلى 1 ظهرا	من الساعة 2.30 إلى 5.30 مساء	من الساعة 7.30 إلى 10.30 مساء
الاثنين 16 فبراير/شباط 2026	البند 1- افتتاح الاجتماع البند 2- المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل البند 3- حشد الموارد والآلية المالية: (أ) حشد الموارد؛ (ب) الآلية المالية. البند 4- التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض: تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والإبلاغ الوطني.	البند 5- خطة عمل الاعتبارات الجنسانية البند 6- بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي البند 7- التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى	جلسات أفرقة الاتصال، حسب الاقتضاء
الثلاثاء 17 فبراير/شباط 2026	البند 8- الصكوك الدولية المتخصصة للحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا البند 9- استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها البند 10- المسائل الإدارية ومسائل الميزانية: الاستعراض الوظيفي للأمانة	جلسات أفرقة الاتصال، حسب الاقتضاء	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات
الأربعاء 18 فبراير/شباط 2026	جلسات أفرقة الاتصال، حسب الاقتضاء	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات

* سيحدد المكتب الطرائق المفصلة لجلسات أفرقة الاتصال، سواء كانت متوازية أو متتالية، استنادا إلى تقييم التقدم المُحرز في الاجتماع. وقد تُعقد الجلسات المسائية لأفرقة الاتصال، حسب الحاجة، بالتتابع ابتداء من الساعة السابعة مساء.

لا ينطبق	البند 11- مسائل أخرى البند 12- اعتماد التقرير البند 13- اختتام الاجتماع	المسائل المُعلَّقة	الخميس 19 فبراير/شباط 2026
----------	---	--------------------	-------------------------------------

المرفق الثاني

الطرائق التجريبية لتقديم البيانات مبكراً للاجتماع السادس للهيئة الفرعية للتنفيذ

أولاً - مقدمة

1- في الفقرة 3 من المقرر [25/16](#) الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وفي المقررين المتزامنين الصادرين عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي،¹ طُلب إلى الأمانة التنفيذية أن تواصل، جنباً إلى جنب مع المكاتب، استكشاف السبل والوسائل ذات الصلة لتيسير التحضير المبكر للاجتماعات والاستفادة من هذه السبل والوسائل، حسب الاقتضاء، على سبيل المثال خيارات لتبسيط جداول الأعمال، واستعراض الوثائق مسبقاً من جانب الأقران وتقديم البيانات مبكراً.

2- ووافق مكتب مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الذي عُقد في بنما سيتي يومي 31 أكتوبر/تشرين الأول و1 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، على تنفيذ طرائق تجريبية لتقديم البيانات مبكراً بالنسبة لجميع البنود الموضوعية من جدول أعمال الاجتماع السادس للهيئة الفرعية للتنفيذ، استناداً إلى الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالطرائق في الاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

3- وفي هذا السياق، تشكل الطرائق عملية غير رسمية وطوعية، تُنفَّذ على أساس تجريبي، ولا يُقصد بها استباق المقرر الذي سيصدر عن مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السابع عشر، بشأن المسائل المتعلقة بتقديم البيانات مبكراً.

ثانياً - أهداف الطرائق التجريبية

4- لقد صُممت هذه الطرائق لتيسير التحضير والتواصل الفعال بين الأطراف والمراقبين، مما يسمح لهم بتقديم مواقفهم أو تعليقاتهم كتابياً وبصورة غير رسمية، قبل المناقشات الرسمية، بشأن مشاريع التوصيات الواردة في الوثائق ذات الصلة التي تصدر قبل الدورة. ويتمثل الهدف من ذلك في تقليل الوقت المُستغرق في القراءة الأولى لبنود جدول الأعمال ذات الصلة أثناء النظر فيها رسمياً في الاجتماع.

ثالثاً - تطبيق الطرائق التجريبية

5- سَتُطبق هذه الطرائق على أساس تجريبي على بنود جدول الأعمال² المتعلقة بما يلي:

(أ) حشد الموارد والآلية المالية (البند 3 من جدول الأعمال)؛

¹ المقرران [CP-11/5](#) و [NP-5/10](#) على التوالي.

² للاطلاع على جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الحالي، يُرجى زيارة www.cbd.int/meetings/SBI-06.

- (ب) التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض: تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والإبلاغ الوطني (البند 4 من جدول الأعمال)؛
- (ج) خطة عمل الاعتبارات الجنسانية (البند 5 من جدول الأعمال)؛
- (د) بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي (البند 6 من جدول الأعمال)؛
- (هـ) التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى (البند 7 من جدول الأعمال)؛
- (و) الصكوك الدولية المتخصصة للحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا (البند 8 من جدول الأعمال)؛
- (ز) استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها (البند 9 من جدول الأعمال)؛
- (ح) المسائل الإدارية ومسائل الميزانية: الاستعراض الوظيفي للأمانة (البند 10 من جدول الأعمال).

رابعاً - العملية

- 6- قبل شهر واحد على الأقل من افتتاح الاجتماع، ستصدر الأمانة إخطاراً تدعو فيه جميع الأطراف والمراقبين المسجلين لحضور هذا الاجتماع إلى تقديم بيانات، على أساس طوعي وغير رسمي، تتناول التوصيات الواردة في الوثائق التي تصدر قبل الدورة في إطار بنود جدول الأعمال المذكورة أعلاه، وذلك بحلول الساعة 23:59 بتوقيت روما يوم 15 فبراير/شباط 2026.
- 7- وسيتضمن الإخطار مبادئ توجيهية بشأن كيفية تحميل البيانات إلكترونياً (أو عبر البريد الإلكتروني³) بأي من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وستُنشر البيانات كما هي دون أي تحرير أو ترجمة من جانب الأمانة. ويجوز للأطراف والمراقبين تقديم البيانات بأي من هذه اللغات. وستكون جميع البيانات المنشورة على البوابة الإلكترونية متاحة ليطلع عليها جميع الأطراف والمراقبين.
- 8- وفي الإخطار سيُطلب من مقدمي البيانات إدراج اسم البلد أو المنظمة، حسب الاقتضاء، وبند جدول الأعمال في الصفحة الأولى من بياناتهم. وعلاوة على ذلك، ستتضمن بوابة البيانات قائمة منسدلة لتمكين مقدمي البيانات من إدخال اسم البلد أو المنظمة، وستحتوي على مربعات تقديم منفصلة لكل بند من بنود جدول الأعمال.

³ سيتاح خيار إرسال البيانات عبر البريد الإلكتروني للأطراف أو المراقبين الذين قد يواجهون صعوبات في تحميل بياناتهم على البوابة الإلكترونية. وستقوم الأمانة بعد ذلك بإتاحة هذه البيانات على الإنترنت.

خامسا - نتائج عملية تقديم البيانات مبكرا

ألف - الوثائق الإعلامية

9- ستعدُّ الأمانة وثيقة إعلامية لكل بند من بنود جدول الأعمال التي وردت بيانات بشأنها أثناء العملية غير الرسمية. وستتضمن الوثيقة الإعلامية قائمة بالأطراف والمراقبين الذين قدموا بيانات، بالإضافة إلى رابط لبوابة البيانات، وستُقدَّم الوثيقة في الاجتماع الحالي،⁴ دون المساس بالمداولات الرسمية عند النظر في بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

باء - إدراج البيانات في السجل

10- عند طرح بند جدول الأعمال ذي الصلة للقراءة الأولى في الاجتماع، ستصرِّح الرئيسة بأنه ما لم تكن هناك أي اعتراضات من الأطراف والمراقبين المذكورين في الوثيقة الإعلامية والحاضرين في الاجتماع، ستُدْرَج بياناتهم رسميا في السجل. وستطلب الرئيسة إلى الأطراف الراغبة في أن تبدي تأييدها للبيانات المقدَّمة من مراقبين محددين أن تفعل ذلك.

11- ويحق للأطراف والمراقبين الذين قدموا بيانات مكتوبة أثناء العملية غير الرسمية ويرغبون في مراجعة بياناتهم أو تقديم بيانات إضافية القيام بذلك وفقا للإجراءات المتبعة لعقد الاجتماعات. وبما أن تقديم البيانات المكتوبة مبكرا يُقصد به توفير الوقت، ينبغي للأطراف والمراقبين المشاركين في هذه التجربة النظر في عدم الإدلاء ببيانات شفوية خلال القراءة الأولى للبند المحدد من جدول الأعمال في الاجتماع.

12- ويتوقع من الأطراف والمراقبين الذين لم يقدموا بيانات مكتوبة أثناء العملية غير الرسمية أن يقدموا بياناتهم المكتوبة والشفوية خلال الاجتماع الرسمي وفقا للإجراءات المتبعة لعقد الاجتماعات.

جيم - إعداد ورقات غرفة الاجتماعات

13- وفقا للإجراءات المعتادة لعقد الاجتماعات، ستقوم الرئيسة لاحقا، بموافقة الهيئة الفرعية وبدعم من الأمانة، بإعداد ورقة غرفة اجتماعات أو، في حال تشكيل فريق اتصال لبند معين، ورقة غير رسمية لكل بند ذي صلة من بنود جدول الأعمال. وتستند ورقة غرفة الاجتماعات أو الورقة غير الرسمية إلى البيانات المقدمة خلال الاجتماع الرسمي، بما في ذلك تلك التي أُدرجت في السجل بعد عملية التقديم المبكر للبيانات، وأي بيانات أو مداخلات شفوية قُدمت خلال القراءة الأولى.

14- ويجوز للرئيسة تشكيل فريق اتصال لأي بند من بنود جدول الأعمال، إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وفقا للإجراءات المتبعة لعقد الاجتماعات.

دال - نتائج العملية الشاملة

15- سيتم تجميع تجارب الأطراف المتعلقة بالنظام التجريبي المقترح، بعد إجراء استقصاء في الاجتماع الحالي، وإتاحتها لمكتب مؤتمر الأطراف.

⁴ ستُنشر الوثيقة الإعلامية في صباح اليوم الأول من الاجتماع، وستُدْرَج ضمن بند جدول الأعمال ذي الصلة.